



توصيف المقرر الدراسي (بكالوريوس)



اسم المقرر: الفقه (٤)
رمز المقرر: ٢٠٠٤٣١٠٤-٢
البرنامج: بكالوريوس في الدراسات الإسلامية
القسم العلمي: قسم الثقافة الإسلامية
الكلية: الشريعة والأنظمة
المؤسسة: جامعة الطائف
نسخة التوصيف: ٣
تاريخ آخر مراجعة: ١٤٤٤/٧/١٨ هـ



جدول المحتويات:

- أ. معلومات عامة عن المقرر الدراسي: ٣
- ب. نواتج التعلم للمقرر واستراتيجيات تدريسها وطرق تقييمها: ٤
- ج. موضوعات المقرر: ٥
- د. أنشطة تقييم الطلبة: ١٢
- هـ. مصادر التعلم والمرافق: ١٢
- و. تقويم جودة المقرر: ١٣
- ز. اعتماد التوصيف: ١٣



أ. معلومات عامة عن المقرر الدراسي:

١. التعريف بالمقرر الدراسي:

١. الساعات المعتمدة: (ساعتان)

٢. نوع المقرر

أ	<input type="checkbox"/> متطلب جامعة	<input type="checkbox"/> متطلب كلية	<input checked="" type="checkbox"/> متطلب تخصص	<input type="checkbox"/> متطلب مسار	<input type="checkbox"/> أخرى
ب	<input checked="" type="checkbox"/> إجباري	<input type="checkbox"/> اختياري			

٣. السنة / المستوى الذي يقدم فيه المقرر: (السنة الثالثة/ المستوى الخامس)

٤. الوصف العام للمقرر:

التعريف بحقيقة البيع وشروطه والبيوع المنهي عنها والعقود المالية المعاصرة ، وبيان أحكام الربا والصرف والسلم وبيان أحكام الضمان وعقد الكفالة والحوالة والعارية والوكالة والصلح والحجر والسباق والجعالة واللقطة والوصية والهبة والوقف والشفعة ، وبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بكل مسألة من مسائل المقرر

٥- المتطلبات السابقة لهذا المقرر (إن وجدت)

٦- المتطلبات المتزامنة مع هذا المقرر (إن وجدت)

٧. الهدف الرئيس للمقرر:

بناء الفقه الصحيح عن أحكام المعاملات في الفقه الإسلامي.

٢. نمط التعليم (اختر كل ما ينطبق)

م	نمط التعليم	عدد الساعات التدريسية	النسبة
١	تعليم تقليدي	٣٠	%١٠٠
٢	التعليم الإلكتروني		
٣	التعليم المدمج • التعليم التقليدي		

م	نمط التعليم	عدد الساعات التدريسية	النسبة
	• التعليم الإلكتروني		
٤	التعليم عن بعد		

٣. الساعات التدريسية (على مستوى الفصل الدراسي)

م	النشاط	ساعات التعلم	النسبة
١	محاضرات	٣٠	%١٠٠
٢	معمل أو إستوديو		
٣	ميداني		
٤	دروس إضافية		
٥	أخرى		
	الإجمالي		%١٠٠

ب. نواتج التعلم للمقرر واستراتيجيات تدريسها وطرق تقييمها:

الرمز	نواتج التعلم	رمز نتائج التعلم المرتبط بالبرنامج	استراتيجيات التدريس	طرق التقييم
1.0	المعرفة والفهم			
1.1	أن يوضح الطالب المسائل المتعلقة بالشفعة .	١ع	العصف الذهني	الاختبارات التحريرية وأوراق العمل
1.2				
...				
2.0	المهارات			
2.1	أن يقارن الطالب بين ربا الفضل والنسيئة	١م	العصف الذهني - التعلم بالاكشاف	تقديم عروض، الاختبارات التحريرية وأوراق العمل
2.2	أن يصنف الطالب المسائل المتعلقة بعقد الكفالة	٢م	العصف الذهني - التعلم بالاكشاف	تقديم عروض، الاختبارات التحريرية وأوراق العمل
٢,٣	أن يحكم الطالب على عقد إيجار بالصحة أو البطلان بناء على مدارس.	٣م	العصف الذهني - التعلم بالاكشاف	تقديم عروض، الاختبارات التحريرية وأوراق العمل



الرمز	نواتج التعلم	رمز ناتج التعلم المرتبط بالبرنامج	استراتيجيات التدريس	طرق التقييم
٢,٤	أن يلخص الطالب المسائل المتعلقة بالصلح	٤م	العصف الذهني-التعلم بالاكشاف	تقديم عروض، الاختبارات التحريرية وأوراق العمل
3.0	القيم والاستقلالية والمسؤولية			
3.1	أن يتعاون الطالب مع زملائه في صياغة عقد بيع مؤجل سالم من الربا.	١ق	استراتيجية التعلم التعاوني	عروض الطلاب ، ملصقات الطلاب ، مشروعات التخرج ، المشروعات البحثية . الاختبارات التحريرية والشفهية.
3.2				مقاييس التقدير الوصفي (Rubrics)
٣,٣				

ج. موضوعات المقرر:

م	قائمة الموضوعات	الساعات التدريسية المتوقعة
١	مدخل إلى فقه المعاملات: ١- المال: تعريفه. وأقسامه. وما يجوز تملكه منه وما لا يجوز. ٢- أقسام المعاملات المالية إجمالاً. والقواعد العامة لكل قسم. ٣- الملكية: المراد بها وأقسامها وأسبابها وضوابطها الشرعية العامة. ٤- العقد: المراد به وأنواعه وأركانه.	٢
٢	حقيقة عقد البيع وشروطه: ١- تعريف عقد البيع وصيغته وأركانه. ٢- شروط صحة البيع والمسائل المتفرعة عن كل شرط. ٣- القبض حقيقته وصوره. البيوع المنهي عنها: ١- القاعدة في البيوع المنهي عنها وحكمه النهي عنها.	٢

	<p>٢- التعريف بأبرز البيوع المنهي عنها: ومن ذلك البيع على البيع والشراء على الشراء النجش بيع الطعام قبل قبضه.</p> <p>٣- بيوع الغرر: المراد بها أنواعها وصورها والأمثلة عليها.</p> <p>٤- بيع العينة: المراد بها أو التفريق بينه وبين ما يشابهه وصوره وحكمه</p>	
٢	<p>الشروط في البيع:</p> <p>١- الشروط في البيع: المراد بها والفرق بينها وبين شروط صحة البيع.</p> <p>٢- الشروط الصحيحة في البيع ضابطها، وصورها، وتطبيقاتها المعاصرة.</p> <p>٣- الشروط الفاسدة في البيع ضابطها، وصورها، وأصرها على العقد وتطبيقاتها المعاصرة.</p> <p>٤- المسائل المرتبطة بالشروط في البيع كمسألة بيع العربون، والبيع بشرط البراءة من كل عيب</p> <p>الخيار في البيع:</p> <p>١- الخيار في البيع: المراد به، والحكمة من مشروعيته.</p> <p>٢- أقسام الخيار في البيع والضابط في كل قسم وأدلته وأبرز الأحكام المتعلقة به.</p> <p>٣- الإقالة في البيع: المراد بها، وحكمها، والمسائل المتعلقة بها.</p>	٣
٢	<p>العقود المالية المعاصرة</p> <p>١- بيع المرابحة للأر بالشراء، المراد به وحكمه وشروطه وتطبيقاته المعاصرة.</p> <p>٢- بيع التورق: المراد به، والتفريق بينه وبين التوريق، وبيان أنواعه، وحكم كل نوع.</p> <p>٣- بيع التسيط، المراد به، وحكمه وشروطه، وحكم أبرز الشروط الواردة فيه كشرط حلول الأقسام عند التأخر في سداد بعضها.</p> <p>٤- التأمين: المراد به، وأقسامه، والوصف الفقهي لكل قسم، وحكمه، وصوره الحديثة.</p>	٤
٢	<p>الربا والصرف وأحكامهما:</p> <p>١- تعريف الربا، وأقسامه، وما ورد فيه من الوعيد.</p> <p>٢- ربا البيوع، المراد به وأبرز الأحكام المتعلقة به.</p> <p>٣- ربا الديون: المراد به وصوره القديمة والمعاصرة وأبرز الأحكام المتعلقة به.</p> <p>٤- علة الربا: المراد بها، والخلاف في تحديدها وأثر اتحاد العلة أو اختلافها واتحاد الجنس والنوع أو اختلافهما.</p> <p>٥- ما يجري فيه الربا وما لا يجري فيه وأمثلة ذلك.</p>	٥

	<p>٦- بيع العرايا، المراد به، وحكمه.</p> <p>٧- الصرف: المراد به، وما يجري فيه، وتطبيقاته المعاصرة.</p> <p>٨- بيع السلم وبيع الاستصناع وأحكامهما.</p> <p>١- السلم: المراد به، وحكمه، وصوره.</p> <p>٢- شروط صحة السلم.</p> <p>٣- عقد الاستصناع: المراد به، وحكمه وأمثله.</p> <p>٤- شروط صحة الاستصناع.</p>	
٢	<p>حقيقة الدين وعقد القرض وأحكامهما:</p> <p>١- الدين: المراد به، والتفريق بينه وبين القرض، وأسباب ثبوت الدين في الذمة إجمالاً.</p> <p>٢- توثيق الدين: المراد به، وصوره.</p> <p>٣- مسألة "ضع وتعجل": المراد بها وصورها وحكمها.</p> <p>٤- أسباب سقوط الدين وأحكام ذلك.</p> <p>٥- عقد القرض: المراد به، وحكمه وأركانه.</p> <p>٦- الزيادة: في القرض: مفهوم الزيادة وصورها وحكم كل صورة.</p> <p>عقد الرهن وأحكامه</p> <p>١- الرهن: المراد به، وحكمه، وأركانه.</p> <p>٢- شروط صحة الرهن.</p> <p>٣- مؤونة الرهن.</p>	٦
٢	الاختبار النصفى	٧
٢	<p>عقد الضمان وعقد الكفالة:</p> <p>١- عقد الضمان: المراد به، وحكمه، وأركانه، وأنواعه من جهة اللزوم وعدمه.</p> <p>٢- شروط صحة الضمان.</p> <p>٣- الأثر المترتب على الضمان، وأحكام الرجوع عليه.</p> <p>٤- عقد الكفالة: المراج به وأنواعه، والفرق بينه وبين الضمان.</p> <p>٥- ما تصح فيه الكفالة وما لا تصح.</p> <p>٦- الأحوال التي تنقلب فيها الكفالة إلى ضمان.</p> <p>عقد الحوالة وأحكامه:</p>	٨



	<p>١- عقد الحوالة: المراد به، والفرق بينه وبين غيره وحكمه. ٢- أركان الحوالة وشروطها. ٣- أحكام العلاقة بين أطراف الحوالة والتفصيل في ذلك. ٤- السفتجة: المراد بها صورها القديمة والمعاصرة وتكييفها الفقهي، وحكمها عقد العارية وأحكامه:</p>	
٢	<p>١- عقد العارية: المراد به، وحكمه، وفضلها. ٢- أركان العارية وشروط صحتها وما تجوز اعارته من الأموال وما لا تجوز. ٣- ضوابط استعمال العارية، ونفقتها وأخذ الأجرة عليها. ٤- ضمان العارية، وأحكام الرجوع عنها. عقد الوديعة وأحكامه: ١- عقد الوديعة: المراد به، وحكمه. ٢- الواجب على المودع. ٣- يد المودع والأحوال التي يضمن فيها. ٤- أحكام اختلاف المودع والمودع في الرد، ودعوى التلف ونحو ذلك.</p>	٩
٢	<p>الصلح وأحكامه ١- عقد الصلح، المراد به، وأقسامه، وحكمه وأركانه والقواعد العامة التي تحكمه. ٢- شروط صحته. ٣- الصلح على إقرار: المراد به، وآثاره. ٤- الصلح على إنكار: المراد به، وآثاره. ٥- الصلح عن المجهول: المراد به وآثاره. حقيقة الوكالة وأحكامها: ١- الوكالة، المراد بها والحكمة من مشروعيتها. ٢- أركان الوكالة، وما تنعقد به. ٣- ما يصح التوكيل فيه، وما لا يصح. ٤- الأحكام المتعلقة بتصرفات الوكيل والموكل. ٥- مسؤولية الوكيل في الضمان. ٦- مبطلات الوكالة.</p>	١٠

<p>٢</p>	<p>الحجر وأحكامه:</p> <p>١- الحجر: المراد به، وحكمه، والحكمة من مشروعيته، وأنواعه.</p> <p>٢- الحجر على الإنسان لحظ نفسه، المراد به، وآثاره.</p> <p>٣- علامات البلوغ عند الذكر والأنثى وعلاقتها بزوال الحجر.</p> <p>٤- ما يزول به الحجر عن المحجور عليه لحظ نفسه.</p> <p>٥- تصرفات ولي اليتيم والسفيه والمجنون في حفظ أموالهم وتنميتها.</p> <p>٦- الحجر على الإنسان لحظ غيره، المراد به، آثاره.</p> <p>٧- الإفلاس: المراد به، والفرق بينه وبين الإعسار والأصل الشرعي في أحكام المفلس</p> <p>٨- حالات الإفلاس وحكم المفلس في كل منها.</p>	<p>١١</p>
<p>٢</p>	<p>عقد الشركة وأحكامه</p> <p>١- تعريف عقد الشركة: وحكمه وأركانها وحكم عقده بين المسلم وغيره.</p> <p>٢- تقسيم الشركات بحسب ما تقع عليه وما يشترط في كل قسم.</p> <p>٣- القواعد الشرعية في احتساب الربح والخسارة للشركات.</p> <p>٤- شركة العنان: المراد بها ومشروعيتها وشروط صحتها وأهم أحكامها.</p> <p>٥- شركة المفاوضة: المراد بها، ومشروعيتها وشروط صحتها، وأهم أحكامها.</p> <p>٦- شركة الأبدان: المراد بها ومشروعيتها وشروط صحتها، وأهم أحكامها.</p> <p>٧- شركة الوجوه: المراد بها ومشروعيتها وشروط صحتها، وأهم أحكامها.</p> <p>٨- المضاربة: المراد بها ومشروعيتها وأنواعها وشروط صحتها وأهم أحكامها.</p> <p>٩- عقود المساقاة والمخادعة والمغارسة: المراد بها، ومشروعيتها، وشروط صحتها وأهم أحكامها.</p> <p>عقد الاجارة وأحكامه:</p> <p>١- الاجارة: المراد بها، والفرق بينها وبين العقود المشابهة وحكمها.</p> <p>٢- أقام الاجارة بحسب الاعتبارات المختلفة، وأنواع العقود فيها.</p> <p>٣- اجارة الأعيان، تعريفها وصورها.</p> <p>٤- شروط صحة العين المؤجرة، وابرز الأحكام المتعلقة بها.</p> <p>٥- ما تنفسخ به اجارة الأعيان.</p> <p>٦- اجارة الأشخاص، تعريفها، وشروط صحتها وصورها.</p>	<p>١٢</p>

	<p>٧- الأجير الخاص والأجير المشترك: المراد بهما، ومسؤولية كل منهما في الضمان.</p>	
<p>٢</p>	<p>عقد السباق وأحكامه:</p> <p>١- عقد السباق: المراد به، وحكمه، وضوابطه العامة والحكمة من تشريعه وضبطه.</p> <p>٢- العوض في السياق، المراد به، وأدلة مشروعيته والتفريق بينه وبين غيره.</p> <p>٣- ما يجوز بدل العوض فيه من المسابقات وضوابط ذلك.</p> <p>٤- أقسام العوض باعتبار مخرجه وحكم كل قسم.</p> <p>٥- الأحكام العامة المتعلقة بالعوض في المسابقات.</p> <p>الغصب وأحكامه:</p> <p>١- الغصب: المراد به، وحكمه، والفرق بينه وبين صور أخذ المال بغير حق.</p> <p>٢- توصيف الفقهاء ليد الغاصب وما يترتب على ذلك من أحكام.</p> <p>٣- الأحكام المتعلقة بتصرف الغاصب في المغصوب.</p> <p>٤- ما يضمن بالإتلاف وما لا يضمن.</p> <p>٥- ما يلزم الغاصب عند رد المغصوب.</p> <p>الشفعة وأحكامها</p> <p>١- الشفعة: المراد بها، وحكمها، والحكمة من مشروعيتها.</p> <p>٢- شروط ثبوت الشفعة.</p> <p>٣- مسقطات الشفعة، أنواعها واعتبار كل نوع.</p> <p>٤- أحكام العوض في الشفعة.</p> <p>٥- شفعة الجار، المراد بها، وحكمها.</p> <p>احياء الموات وما شابهه وأحكامه:</p> <p>١- احياء الموات: المراد به والتفريق بينه وبين ما يتشابه به وحكمه والحكمة من تشريعه.</p> <p>٢- ما يصح احيائه وما لا يصح وضوابط ذلك القديمة والمعاصرة ووسائل الأحياء الصحيحة.</p> <p>٣- الآثار المترتبة على احياء الموات.</p> <p>٤- احراز المباحات المراد به وأسبابه وبيان قاعدة "من سبق إلى مباح فهو أحق به"، وضابط ذلك والأحكام المتعلقة به.</p>	<p>١٣</p>

الجعالة وأحكامها:

- ١- الجعالة: المراد بها، والمقارنة بينها وبين ما يشبها من العقود، وحكمها.
- ٢- تكييف عقد الجعالة والأثر المترتب على ذلك.
- ٣- ما يشترط لاستحقاق العوض في عقد الجعالة.
- ٤- فسخ الجعالة، المراد به وحكمه والآثار المترتبة عليه.

اللقطة وأحكامها:

- ١- اللقطة: المراد بها، وحكم أخذها وما يجوز التقاطه وما لا يجوز وضوابط ذلك.
- ٢- أحكام النفقة على اللقطة والمحافظة عليها وأحوال ضمانها والقواعد الشرعية الحاكمة في ذلك.
- ٣- التعريف باللقطة: معناه، ووسائله القديمة والمعاصرة والآثار المترتبة عليه وضوابط تسليمها لمدعيها.
- ٤- لقطة الحرم، المقصود بها وأحكامها.

الوقف وأحكامه

- ١- الوقف: المراد به، وحكمه وفضله وأركانه، شروط صحته.
- ٢- الشروط في الوقف: المراد بها، وأحكام العمل بها.
- ٣- أنواع الوقف: تعريفها، والأحكام الخاصة بكل منها.
- ٤- ناظر الوقف: المراد به ومسؤوليته وضمانه، والأحكام المتعلقة به.
- ٥- نقل الوقف: المراد به، والضوابط العامة له، والأحكام المتعلقة باستثمار أموال الوقف وربعه.
- ٦- تعطل الوقف: المراد به، وأحكامه.
- ٧- وقف المنقولات: صورته وحكمه وتطبيقاته المعاصرة.

الهيئة:

- ١- الهيئة: المراد بها، والفرق بينها وبين ما يشابهها كالهدية والصدقة والوصية.
- ٢- أنواع الهيئة: صورها القديمة والمعاصرة، والآثار المترتبة عليها.
- ٣- نوع عقد الهيئة وما يترتب عليه من الآثار.
- ٤- الأحكام المتعلقة بالهيئة بعد قبضها.
- ٥- الرجوع في الهيئة: المراد به، وحكمه.
- ٦- العطية: المراد بها، والفرق بينها وبين النفقة، وضوابطها العامة.

	الوصية: ١- الوصية: تعريفها، وحكمها، والحكمة من تشريعها، وأركانها وشروط صحتها. ٢- الأحكام المتعلقة بالموصي والموصى به، والموصى له. ٣- قبول الوصي: المراد به، ووقف اعتباره، وحكم من قبل الوصية ثم ردها. ٤- الرجوع في الوصية: المراد به، وحكمه. ٥- تعليق الوصية: المراد به، وصوره، وأحكامه. ٦- تنفيذ الوصية: وقته وترتيبه في التركة. ٧- تصرفات المريض المالية	
٢	مراجعة عامة	١٥
٣٠	المجموع	

د. أنشطة تقييم الطلبة

م	أنشطة التقييم	توقيت التقييم (بالأسبوع)	النسبة من إجمالي درجة التقييم
١	تقديم بحوث- تقارير- أوراق عمل- عروض تقديمية - تقديم شفهي - عروض	٤-١٣	١٠٪
٢	الاختبار تحريري نصفي	٧	٣٠٪
٣	الاختبار النهائي	١٥	٦٠٪

أنشطة التقييم (اختبار تحريري، شفهي، عرض تقديمي، مشروع جماعي، ورقة عمل وغيره).

هـ. مصادر التعلم والمرافق:

١. قائمة المراجع ومصادر التعلم:

المرجع الرئيس للمقرر	شرح عمدة الفقه للدكتور عبد الله عبد العزيز الجبرين - دار الوطن للنشر ١٤٣٨هـ.
المراجع المساندة	المغني لابن قدامة
المصادر الإلكترونية	المكتبة الرقمية السعودية https://sdl.edu.sa/SDLPortal/Publishers.aspx الجمعية الفقهية السعودية (alfiqhia.org.sa)
أخرى	<ul style="list-style-type: none"> مجلة البحوث الإسلامية مجلة جامعة الطائف للعلوم الشرعية القانونية

٢. المرافق والتجهيزات المطلوبة:

العناصر	متطلبات المقرر
المرافق النوعية (القاعات الدراسية، المختبرات، قاعات العرض، قاعات المحاكاة ... إلخ)	<ul style="list-style-type: none"> قاعة دراسية متوسط المقاعد فيها ٢٥ مقعداً. قاعة مجهزة بجهاز عرض.
التجهيزات التقنية (جهاز عرض البيانات، السيورة الذكية، البرمجيات)	<ul style="list-style-type: none"> أجهزة عرض بيانات. سيورة ذكية.
تجهيزات أخرى (تبعاً لطبيعة التخصص)	

و. تقويم جودة المقرر:

مجلات التقييم	المقيمون	طرق التقييم
فاعلية التدريس	<ul style="list-style-type: none"> الطلبة. أعضاء هيئة التدريس. قيادات البرنامج. 	<ul style="list-style-type: none"> غير مباشر غير مباشر غير مباشر
فاعلية طرق تقييم الطلاب	<ul style="list-style-type: none"> الطلبة. أعضاء هيئة التدريس. 	<ul style="list-style-type: none"> غير مباشر غير مباشر
مصادر التعلم	<ul style="list-style-type: none"> الطلبة. أعضاء هيئة التدريس. 	<ul style="list-style-type: none"> غير مباشر مباشر
مدى تحصيل مخرجات التعلم للمقرر	<ul style="list-style-type: none"> أعضاء هيئة التدريس. قيادات البرنامج. الطلاب. 	<ul style="list-style-type: none"> غير مباشر غير مباشر غير مباشر
أخرى		

المقيمون (الطلبة، أعضاء هيئة التدريس، قيادات البرنامج، المراجع النظير، أخرى (يتم تحديدها).
طرق التقييم (مباشر وغير مباشر).

ز. اعتماد التوصيف:

جهة الاعتماد	قسم الثقافة الإسلامية
رقم الجلسة	١٠
تاريخ الجلسة	١٤٤٤/١٠/١٢ هـ